

وسائل التواصل بين الضوابط القيمة والانفلات وأثرها على واقع المسلمين

الباحث: عبد الله إبراهيم اليوسف

كلية الشريعة - جامعة ماردين أرتقوا

الكلمات المفتاحية: وسائل التواصل - الضوابط - القيم - الانفلات.

الملخص:

إن وسائل التواصل الحديثة أصبحت هي البوابة، وهي الجسر للتواصل بين القريب والبعيد، وهي من الأدوات الخطيرة والمثيرة، إن حسن استخدامها على الوجه الصحيح على الصعيد الفكري أو الثقافي أو الديني أو الاجتماعي.

ويقال: "إن لكل عصر وسيلة إعلامه وتواصله"، وبهذه العبارة يمكن أن نقول اليوم عن ظاهرة استخدام وسائل الإعلام الإلكترونية، وعلى وجه التحديد: مواقع التواصل الاجتماعي، في عصر الإنترنت، وعصر التطور السريع لتقنية المعلومات.

(فطبيعة شبكة الإنترنت)¹، التي تتميز بالآنية وبالسرعة في نقل المعلومات تجعلها الوسيلة الأمثل للتواصل.

أضف إلى ذلك سهولة الاستخدام لهذا الوسيط من دون أن يكون للمستخدم خبرات تقنية عالية، أو أي اختصاص في البرمجة المعلوماتية، إذ يكفي أن نتصل عبر الكمبيوتر أو. الهاتف المحمول لخوض محتوى الإنترنت.

ولا يوجد شك لدى خبراء تقنية الحاسوب والإنترنت كون مستقبل هذه التقنية يكمن في تطور وسائل التواصل الاجتماعي كافة، خاصة بعد أن ثبتت جدوى هذه الوسائل وتقنياتها في مختلف مجالات الحياة: الاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية وغيرها.

فالمجال إذا ما زال في بدايته بالنسبة لتطور هذه الوسائل، والدليل على ذلك: إقبال الشركات التقنية الكبرى على تطوير وإنشاء مواقعها الخاصة بالتواصل الاجتماعي؛ وذلك لزيادة حصتها في هذا السوق الصاعد والغني بالفرص، وذلك كما فعلت شركة "جوجل" بإطلاقها "جوجل بلس" كموقع للتواصل الاجتماعي، اشترك به الملايين من الأشخاص حول العالم، وكغيرها من

الشركات والتي عملت على تطوير مواقعها من أجل دعم خدمات التواصل الاجتماعي؛ بإضافتها لوصلات تلك المواقع على موقعها، وإنشاء صفحات للتواصل خاصة بها. وقد أصبح من السهل الوصول لهذه المواقع من أي مكان في العالم، وبأي مصدر تقني، سواء: من (الحواسيب أو لهواتف الذكية أو أجهزة الآيباد)، أو غيرها من التقنيات الحديثة؛ لتصبح جميع مواقع التواصل الاجتماعي داعمة لخدمات "الهاتف المحمول". من هنا، فقد غيرت وسائل التواصل الاجتماعي وجه أساليب الثورة البدائية التي كانت تعتمد على الاتصال الشخصي والمباشر.

فهذه الوسائل مثل: (موقع "الفيس بوك"، و"تويتر"، و"يوتيوب"، و"غرف الشات"، و"الماسينجر")، (والرسائل القصيرة في "شبكات الاتصال والهواتف النقالة") حلت محل ذلك كله). ولهذا ارتأيت جاهدًا بحول الله أن أتناول وأتحدث عن الشبكات الاجتماعية.

وبعد تأمل وطول تفكير وحتى نتعرف على هذه القضية الهامة والملحة عزمنا مستعينا بالله في هذا البحث الذي اخترت كتابته على إظهار الأحكام الشرعية للشبكات الاجتماعية، والضوابط لاستخدامها بما يتوافق مع قيمنا الإسلامية، وبيان لخصائصها الفريدة، وذلك من خلال أمور عدة وهي: الضوابط العقلية والأخلاقية والفقهية، والآداب النفسية والعلمية، وكذلك الضوابط التشريعية والقانونية، وغيرها من الأمور المهمة والتي تتعلق بهذا الموضوع الهام في حياة كل مستخدم لهذه التقنية المهمة والمبهرمة والتي أصبحت في حياة كثير من الناس ضرورة من ضروريات الحياة، ويكاد لا يستغني عنها أحد من الناس.

المبحث الأول: الضوابط الشرعية والفكرية والعقلية. ينبغي النظر للضوابط القيمية في استعمال وسائل التواصل المعاصرة تضمن موافقتها للشرعية من ناحية الجواز من عدمه، وتصونها من الانزلاق الفكري أو الثقافي أو الأخلاقي، ولهذا وجب على من يستخدم هذه الوسائل الالتزام بالضوابط التالية:

- 1- الحرص على هوية الأمة وعقيدتها وثوابتها، ويندرج تحت هذا الضابط: مقاطعة المواقع ذات التعليقات الساخرة بحق الدين أو الشريعة أو الشعارات التعبدية أو المشاعر الدينية.
- 2- احترام حقوق الإنسان، والتفاهم والتعاون مع الحضارات والشعوب الأخرى.
- 3- الحوار الحضاري والتفاهم القيمي والعلمي والمجادلة بالتي هي أحسن.
- 4- الإسهام الحضاري الفاعل في المعارف الإنسانية العالمية والتقنية.
- 5- مواجهة الغزو الفكري، والرد على الشبهات المثارة حول بعض المسائل المتعلقة بالقيم والمبادئ.

المبحث الثاني: الضوابط الفقهية:

لا تستقيم العلاقات الاجتماعية الاعتيادية أو الإلكترونية دون مرجعية فقهية وسطية تزن مستجدات ومشكلات ونوازل التعامل البشري مع التقنيات الحديثة بميزان الشريعة وأصولها ومقاصدها جلها للمصلحة ودرا للمفسدة وتمييزا للحلال من الحرام، وحماية للفرد والمجتمع من الضلال والانحراف، ولهذا كانت الضوابط الفقهية حمام الأمان لاستخدام أمن للتقنيات الحديثة وبالأخص مواقع التفاعل أو التواصل الاجتماعي، ومن هذه الضوابط الفقهية:

1- حق الانتفاع من خصوصية المستخدم، فمن أنشأ حسابا له على صفحة فيسبوك (Fata)، أو تويتر (Twth) أو يوتيوب (YouTube) أو أنشأ بريدا الكترونيا صار متمتعاً بحق الانتفاع انتفاعا خاصا به بموجب الاتفاقيات العالمية الإلكترونية المنظمة لهذه الشركات، وعليه فصلاحيات استعمالها أو رفضها في الأحوال العادية يعود لصاحبها ما دام ملتزما بالشروط العامة التي تضعها الشركات كان يستمر في تفعيلها، ومن جانبها تلتزم شركات المواقع الإلكترونية باتفاقها في تقديم خدماتها المجانية الممنوحة للمستخدمين في حدود حق الانتفاع.

2- احترام الخصوصية، وعدم التطفل على البيانات الشخصية دون إذن: يحرم انتهاك خصوصية المستخدمين دون إذن شخصي منهم، وفي هذا السياق يجب التفريق بين ما يطلع عليه أي متصفح لمواقع التواصل الاجتماعي بمجرد الضغط على صفحة أي مستخدم والنظر للصور العامة أو المشاركات العامة، فهذه متاحة للجميع، والإتاحة بمثابة الإباحة ولا تحتاج إلى إذن من صاحب الصفحة، أما الصفحات أو المجموعات المغلقة فلا يجوز مجرد المحاولة حتى لاخترق صفحتهم أو الوصول غير الشرعي لمفتاحهم السري، فهذا تعد على خصوصيتهم وانتهاك لحقهم في التفرد بمعلومات تخصهم أو تخص مجموعاتهم².

3- العلاقة المالية بين المستخدمين ومالكي شركات مواقع التواصل:

يجب التفريق بين نوعين من المستخدمين:

الأول: أرباب المصالح والشركات والمنظمات والمؤسسات العالمية التي تتدفع مالا كل عام أو عشرة أعوام مثلاً تحجز لها بموجبه شركات المواقع الإلكترونية مساحات بعينها على الشبكة العنكبوتية، فهذا بعد ملكاً خاصاً لها له قيمته السوقية لا ينازعها فيها أحد (اختصاص حاجز شرعاً يسوع لصاحبه التصرف إلا لمانع)⁽³⁾، ونظراً لنقوم ماليتها وإمكان الاستفادة منها أمكن منها أو وقفها أو تأجيرها أو إيجارها، أو بيعها وفق الشروط المتبعة في آفاق التصرف بالمساحات المحجوزة المدفوعة الأجر.

وقفها أو تأجيرها أو إمارتها، أو بيعها وفق الشروط المتبعة في آفاق التصرف بالمساحات المحجوزة المدفوعة الأجر.

الثاني: عموم المستخدمين من الراضيين في استخدام المواقع الالكترونية والمعرضة مجاناً وفق شروط عامة تضعها الشركة المالكة للموقع، والمستخدم في هذه الحالة بمجرد التسجيل في الموقع إنما حصل على حق خاص به تمنحه الشركة لمستخدميها، هذا الحق يسميه الفقهاء (حق الانتفاع) وهو من قبيل الرخصة بالانتفاع الشخصي دون الامتلاك مثل دخول الأماكن التي يأذن أصحابها بدخولها، وحق الانتفاع هذا يثبت بأسباب منها: إباحة المنفعة من مالك خاص، ومجرد الإباحة من مالك الشيء لغيره ليست بهبة ولا إعارة، وإنما هي ترخيص وإذن، وهذا يختلف عن ملكية العين أو المنفعة التي تخول صاحبها أكثر من حق الانتفاع بما يشمل حرية التصرف في الملك ضمن حدود العقد الذي تملك بموجبه⁽⁴⁾.

4- وفي ضوء ما تقدم لا يملك أحد التعدي على الحق الشخصي في الانتفاع إن بسرقة أو اختراقه أو تنزيل برامج تضر به، أو جمع المعلومات الخاصة به من خلال التجسس على المواقع البريدية وغيرها، ومن يشارك في هذا التعدي يعتبر معتدياً على خصوصيات الآخرين، وهذا الحكم يشمل الأفراد (الهاكرز) أفراداً أو مجموعات، أو الحكومات ما لم يكن لها سند شرعي وقانوني إذا تعرضت الدولة للخطر أمنياً أو سياسياً أو ثقافياً أو أمنياً، فيمكن أن يخولها القانون في حالات استثنائية، وبإذن من المحكمة في جمع المعلومات أو الوصول إليها من خير إلى صاحبها.

5- حرمة التجسس وتتبع العورات مهما كانت الدوافع إلا ما كان له مستند شرعي من كشف علو متريص أو جاسوس متلصص، أو عصابة إجرامية، وما عدا ذلك فتحرمه الشريعة مهما كانت البواعث حفاظاً على خصوصية الآخرين، ومنها من انتهاك حرمتهم وأمراضهم وعوراتهم، ذلك أن الاطلاع دون إذن على البيانات والمعلومات الشخصية الالكترونية يعرضها للانتهاك، وأصل هذا الضابط: قوله تعالى: {ولا تجسسوا} [الحجرات: 12]، وقوله صلى الله عليه وسلم: إياكم والظن فإن الظن من أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا⁽⁵⁾، ولا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تنافسوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً⁽⁶⁾، وقوله: يا معشر من أمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته⁽⁷⁾.

7 - الأسماء المستعارة بين الجواز والمنع: الأصل مشروعية التسمية بالأسماء المستعارة المباحة مثل: صلاح الدين، الفتى الشجاع، شجرة الدر، الياasmine، الفارس المغوار،

الجوهرة، اللؤلؤة، وهكذا، وهذا ما أفنت به لجنة الفتوى في موقع الشبكة الإسلامية (إسلام ويب (82)، وفي هذا الإطار يجب اجتناب استخدام الأسماء المستعارة ذات الدلالات السيئة أو المنحرفة أو الماجنة أو المخالفة للدين مثل: (الشيطان، هيل ، فرعون زمني، يائس من الحياة، عاشق الفوضى، عاشق الخمرة ، مصاص الدماء....) ، وكذا الأسماء ذات الدلالة على الإعجاب بالكفار وتقليدهم والانبهار بثقافتهم مثل (daivaid) (kreistail) (joon) (sam) (gande) (hetlar)، قال الشيخ عبد الرحمن السحيم: (والتسمي بالأسماء ذات الدلالات السيئة أو المنحرفة أو الماجنة أو المخالفة للدين مثل: (الشيطان، لهبل، فرعون زمني، يائس من الحياة، عاشق الفوضى، عاشق الخمرة، مصاص الدماء....)، وكذا الأسماء ذات الدلالة على الإعجاب بالكفار وتقليدهم والانبهار بنك التهم مثل (davaid) (kreistail) (joon) (noun) (gandol) (hetlar)، هو في حقيقته انهزامية وإعجاب بالكفار ، بل وزهد في لغة القرآن ولغة النبي العربي صلى الله عليه وسلم(9).

هذا الأصل العام في استخدام الأسماء، وبعد الاجتهاد في المسألة في ضوء المتغيرات وفي ظل الفساد والفتن والمشكلات الناجمة عن استخدام الأسماء المستعارة أرى أنه ينبغي أن تجتنب الأسماء المستعارة إلا لحاجة أو ضرورة سداً للذريعة، فيجب أن تكون عناوين صفحات المستخدمين بأسمائهم الحقيقية؛ لأن الغرض من استخدامها هو التواصل والتفاعل الاجتماعي، أو السياسي، أو العلمي، أو التربوي، أو الديني أو المالي أحياناً الخ، وهذا يتطلب الوضوح والمصادقية والموضوعية التي يتعذر تحقيقها دون التعامل الحقيقي مع المستقدم، ومنعاً من التضليل والخداع أو اختراق الأعداء أو إساءة الاستخدام فإن الأصل عدم مشروعية تسجيل أسماء المستخدمين بأسماء مستعارة أو مستقبة أو مستهجنة شرعاً وعرفاً إلا إذا اقتضت الضرورة السياسية أو الأمنية كان أن يكون المستخدمون ملاحقين تحت الاحتلال أو يكابدون كبت الحريات وممارسة البطش والاستبداد، فيمكن عادة استعمال السماء مستعارة حفاظاً على حياتهم ودينهم وعرضهم من الملاحقة والتضييق الآن درء المفاصد أولى من جلب المصالح (10)، واختيار المال معتبر مقصود شرعاً كما قال الشاطبي(11).

8- عدم تشبه النساء بالرجال، أو الرجال بالنساء في اختيار اسم المستخدم؛ ذلك أن الرجل لا يليق به التأنث، والمرأة لا يليق بها الاسترجال وإذا وقع الشبه في الظاهر وقع التشابه في الباطن ولم يعد لأي من الطرفين استقلالية في الشخصية.

- 9- وجوب غض البصر، واجتناب المثيرات الجنسية من الصور المحرمة والمشاهد والفيديوهات والمقاطع المتضمنة للتبرج وكشف العورات والمجون، وهذا يعم كلا الجنسين ويشمل مختلف مواقع التواصل من فيس بوك وتويتر ويوتيوب ويبريد الالكتروني.
- 10- حرمة إضافة أو تأكيد صداقة من تحوي صفحاتهم الالكترونية محتويات أو حرمة إضافة أو تأكيد صداقة من تحوي صفحاتهم الالكترونية محتويات أو موضوعات مخالفة للشرعية: كالصور الخليعة والفيديوهات الماجنة.
- 11- حكم وضع المرأة صورتها الشخصية على صفحتها الالكترونية: إذا كانت الصورة متبرجة من غير حجاب فهذا حرام على المرأة مطلقاً وبكل حال.
- 12- اتخاذ الخطوات التقنية والتكنولوجية الكافية الكفيلة بحجب المواقع الضارة أخلاقياً أو دينياً أو فكرياً كالمواقع الإباحية أو الإلحادية.¹²
- 13 - أحكام الحديث مع الجنس الآخر: بعد الانتشار الواسع لمستخدمي وسائل التواصل الحديثة الالكترونية بحيث أضحت أدوات للتواصل بين الجميع، ونظراً لحساسية وخطورة الكلام بين الرجال والنساء يكثر السؤال عن حكم حديث المرأة مع الرجل والعكس (صوتاً أو كتابة) عبر صفحات مواقع التواصل الاجتماعي؟ وهو سؤال مشروع له ما يبرره في ظل فشو الفساد والمجون والعلاقات المشبوهة أو غير الشرعية إن في العشق والغرام، أو في الفاحشة والمنكر، والناجمة عن الإذن المطلق للرجل والمرأة والحديث المطلق أو الحر بينهما عبر الانترنت، ولهذا وجب على مستخدمي الصفحات الالكترونية أن يتقوا الله تعالى، وأن يتحروا معرفة الحكم الشرعي في المسألة، وعلى كل حال نظراً لفساد الزمن ينبغي الأخذ بالأحوط ولهذا عند كثير من علماء العصر على ضرورة مراعاة الضوابط الشرعية لكلام الشاب مع الفتاة والعكس، كما صنعت لجنة الفتوى بموقع الفقه الإسلامي⁽¹³⁾.
- 14- حماية حقوق الملكية الفكرية ذلك أن المستخدم قد ينتج برنامجاً أو يصمم شعاراً، أو ينظم شعراً أو ينتج مادة علمية أو أدبية وينشرها على صفحات مواقع التواصل الاجتماعي، فإن كان المحتوى لعموم المتصفحين فلا بأس بنقلها أو نسخها لو طباعتها على أن تسب لصاحبها، أما إن عرضها على أنها جهد خاص به، ولا تتعلق بعموم القراء كالشعار والتصميم، وكذلك إن وضع مادة أدبية أو علمية في كتب أو برامج خاصة كصيغة pdf مثلاً فلا يجوز سرقتها أو طباعتها أو التعدي على ملكيتها دون إذن من صاحبها، والقول باعتبار الحقوق الفكرية والمعنوية أموالاً متقومة، وبالتالي حل المقابل المالي لها هو قول جمهور الفقهاء من المعاصرين، منهم كبار العلماء : الزرقا، وأبو الحسن الندوي والدريني، والقرضاوي ، والزحيلي⁽¹⁴⁾.

15- التوسط والاعتدال في استخدام وسائل التواصل الحديثة؛ ذلك أن المستخدم إذا أسرف في استخدام المباح بما يضر بالواجب منع لئلا يؤدي إلى تضييع الواجبات، ونظراً لطبيعة استخدام البرامج المتاحة على صفحات مواقع التواصل الاجتماعي من أخبار، وصور، وتعليقات ودرشات، وفيديوهات ونكات وطرائف، وألعاب ترفيهية فإنها تمثل عامل جذب للمستخدمين بحيث تأخذ حيزاً واسعاً من أوقاتهم وساعاتهم، وربما يكون على حساب الواجبات الدينية أو الدعوية أو الاجتماعية، ولهذا قيل: كل من زاد عن حده انقلب إلى ضده، فإذا صد استخدام الفيس بوك (السباح) عن الواجب (الصلاة) العمل والسعي في طلب الرزق، واتقان الدراسة) منع، وإذا لم يخل بها لم يمنع.¹⁵

16- التعامل مع الإشاعات والأخبار المتداولة عبر صفحات مواقع التواصل الاجتماعي: نظراً للتطور المتسارع في الصناعة الالكترونية التي شملت صفحات متخصصة للأخبار، وأخرى للمنتديات والدرشات فقد حوت هذه المواقع معلومات وأخبار شتى، بل قد أضحت صفحات الانترنت مصدراً لنقل المعلومات، وفي كثير منها ينقل الخبر أو الحدث دون تثبت من صحته أو دراسة لعواقبه، أو تأكد من مصدره، فربما يكون الخبر إشاعة كاذبة مغرضة هدفها إحداث فتنة في بلد أو قرية أو حي ما، أو ابتزاز لشخص أو حزب ما، أو كسب للمال بغير حق بحجة السبق الصحفي، أو تشويه لقضية ما يسعى العدو تصفيتها أو تخريبها، ولهذا أوجب الشارع على المسلمين تجاه موضوع الشائعات والأخبار واجبين :

الواجب الأول: التأكد من صحة الأخبار والمعلومات، وأصل ذلك قوله تعالى: ليا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين) الحجرات 16، وقوله تعالى: (لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً وقالوا هذا إفك مبين، لولا جاءوا عليه بأربعة شهداء فإن لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون) [النور: 12، 13].

الواجب الثاني: إذا تبين كذب الخبر يحرم نشره بأي حال من الأحوال، وإذا تبين صدقه يجب دراسة عواقب نشره بين الناس، فليس كل ما يقع من حوادث أو ينقل من أخبار تذاغ، فقد تكون الأخبار صحيحة، ولكن انتشارها سيقلب مزيدا من الويلات أو المشكلات أو النزاع بين العائلات أو الأحزاب أو لدواع أمنية أو اجتماعية أخرى، ولهذا قال تعالى: (وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلاً) النساء 185.

المبحث الثالث: الضوابط الأخلاقية والاجتماعية: الإسلام دين وتشريع وأخلاق، ومن

أهم مكونات رسالة الإسلام ومقوماتها الأخلاق، ولهذا فرعاية الأخلاق في مختلف التعاملات الاجتماعية والإنسانية في مختلف مستوياتها ودرجاتها وأنماطها التقليدية أو الالكترونية مقصود معتبر شرعاً، وإهماله أو تهميشه مناقض لمقصود الشارع، ومن أهم الضوابط الأخلاقية التي يجب التقيد بها خلال استخدام مواقع التواصل الاجتماعي.

(1) الإخلاص لله سبحانه وتعالى في الإفادة والاستفادة،

(2) بذل النصح للمسلمين ما أمكن.

(3) مقاطعة الصفحات الالكترونية المقروءة أو المرئية أو الفيديو التي تعتمد اللعن والطعن والسب والشتم والتجريح للأشخاص أو الهيئات أو الأحزاب منهاجاً لها في التعبير عن أفكارها.

(4) ترشيد الحرية الالكترونية وتنظيمها بما يوافق مقاصد الشارع الإسلامي وأخلاقه، وهذا ليس

تقييداً لحرية المستخدمين في التعبير عن آرائهم وانتقاداتهم الاجتماعية والسياسية

(5) اجتناب الغيبة والنميمة والسخرية والتنازع بالألقاب.

(6) ترك المراء والجدال دون مسوغ أخلاقي للعقول وهو الوصول إلى الحقيقة، ذلك أن كثرة الجدل

يورث الخصومة والشقاق، أما إن كان حواراً هادفاً للوصول إلى الحقيقة فهذا مشروع، بل

مستحب

(7) الالتزام بمعايير الحوار والنقاش دون تعصب.

المبحث الرابع: الآداب النفسية والعلمية. (16)

فهناك آداب وشروط لا بد من مراعاتها وذلك على النحو الآتي:

مراعاة الآداب النفسية:

(أ) كتهيئة الجو المناسب للحوار مثل الابتعاد عن الأجواء الغوغائية، ومراعاة الظرف النفسي

والاجتماعي للطرف الآخر، والتعارف بين الطرفين، والتقديم للحوار بكلمات مناسبة ومقدمات

لطيفة تلفت انتباه الطرف الآخر.

(ب) الإخلاص وحسن النية وسلامة القصد، وأن يبتعد المناظر عن قصد الرياء والسمعة، والظهور

على الخصم والتفوق على الآخرين، والانتصار للنفس، وانتزاع الإعجاب والثناء، ومن دلائل

الإخلاص لله أن يفرج المحاور إذا ظهر الصواب على لسان مخالفه، كما قال الشافعي: ما

ناظرت أحداً إلا تمنيت لو أن الله أظهر الحق على لسانه.

(ت) العدل والإنصاف، ومن تمام الإنصاف قبول الحق من الخصم، والتقريب بين الفكرة وقائلها،

ومنها: التواضع وحسن الخلق، وعدم العجب والغرور والكبر.¹⁷

ث) الحلم والصبر، فلا يغضب المحاور لأتفه سبب، ولا ينفّر لأدنى أمر، قال تعالى: إخذ العفو وأمر بالغرف وأعرض عن الجاهلين {الأعراف: 199}، وأعظم من ذلك دفع السيئة بالحسنة، ومقابلة فحش الكلام بليته، ورد الكلمة الجارحة بالكلمة الطيبة العذبة، والسخرية والاحتقار بالتوقير والاحترام، وهذه منزلة لا يصل إليها إلا من صبر وكان ذا حظ عظيم: وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم {إفصلت: 35}.

ج) الرحمة والشفقة؛ لأن المحاور يسعى لهداية الآخرين واستقامتهم فلذلك يبتعد عن كل معاني القسوة والغلظة والفظاظة والشدّة، فلا يكون الحوار فرصة للكين والانتقام، أو وسيلة لتفتيس الأحقاد، وطريقة لإظهار الغل والحسد، ونشر العداوة والبغضاء، وكلما اتضحت معالم الرحمة على المحاور كلما الشرح صدر الخصم، واقترب من محاوره، (فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك) [آل عمران: 159].

ح) العزة والثبات على الحق؛ فالمحاور المسلم يستمد قوته من قوة الدين، فلا يجوز أن يؤدي الحوار بالمسلم إلى الذلة والمهانة، والعزة الإيمانية ليست عنادا يستكبر على الحق، إنما هي خضوع لله وخشوع، وخشية وتقوى، ومراقبة الله سبحانه.

خ) حسن الاستماع، فليس الحوار من حق طرف واحد يستأثر فيه بالكلام دون محاوره، ومما ينافي حسن الاستماع: مقاطعة كلام الطرف الآخر، فإنه طريق سريع لتفتير الخصم إضافة إلى ما فيه من سوء أدب، كما أنه سبب في قطع الفكرة وتسلسلها ما يؤدي إلى اضطرابها ونسيانها.

د) الاحترام والمحبة رغم الخلاف، فالخلاف امر واقع لا محالة، ولكن لا يجوز أن يادي الخلاف ما فيه من سوء أدب.

ومن الآداب العلمية:

1) التمكن من العلم، فبدونه لا ينجح الحوار، وبدونه يهدر الوقت ويضيع الجهد، ويجب على المحاور الا يناقش في موضوع لا يعرفه..

2) البدء بالنقاط المشتركة وتحديد مواضع الاتفاق، أما إذا كان البدء بذكر مواضع الخلاف وموارد النزاع فإن فرص التلاقي نقل، وفجوة الخلاف تتسع، ومنها: التدرج والبدء بالأهم، ومن ذلك: بدء الأنبياء عليهم السلام بأهم قضية وهي الدعوة إلى التوحيد: (اعبدوا الله ما لكم من إله غيره) [الأعراف: 95، 65، 73، 185].

(3) الاستناد للدليل، وهو أهم ما ينجح الحوار، ولا بد من إثبات صحة الدليل، كما قيل: "إن كنت ناقلا فالصحة، أو مدعيا فالدليل، ولا يحسن بالمحاور أن يستدل بأدلة ضعيفة أو حجج واهية، ولا بد من ترتيب الأدلة حسب قوتها وصراحتها في الدلالة على المقصود.

(4) الرجوع إلى الحق والتسليم بالخطأ.

(5) تجنب التحدي والإقحام وإقامة الحجة على الخصم إلا في حالة تطاول المحاور ومكابرتة وظلمه، وتجاوزه حدود الأدب، ولجوئه للاستهزاء والسخرية، وأصل ذلك قوله تعالى: لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم [النساء: 148]، وفي حالة مجادلة أهل الكتاب تستثني حالة ظلمهم في الجدل (لا تجادلوا أمن الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم) العنكبوت: 100

ومن الآداب اللفظية:

1. استخدام الكلمة الطيبة، ولولا أثرها الفعال ما دعا الله تعالى إليها في قوله: (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن) النحل: 125]، ومن القول الحسن أيضا: حسن المناداة للطرف الآخر، وقد كان يقول الرسول صلى الله عليه وسلم لخصومه المعاندين: (يا قوم).

2. استخدام التعريض والتلميح بدلا عن التصريح وتجنب اللوم المباشر.

3. تجنب الكلام عن النفس ومدحها والثناء عليها، قال تعالى: (فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى) [النجم: 32] وكما قال الإمام مالك: [إن الرجل إذا ذهب يمدح نفسه ذهب بهأوه (18).

4. اجتناب الألفاظ والمعاني المثيرة للفتن، والابتعاد عن الفاظ الاستعلاء، وترك الغيبة والكذب ونسبة الطرف الآخر للجهل أو حماقة وقلة الفهم.

5. عدم الاستئثار بالكلام دون الطرف الآخر، والابتعاد عن اللوم المباشر، ورفع الصوت أكثر مما يحتاج إليه السامع، وتجنب الهزء والسخرية، وكل ما يشعر باحتقار الطرف الآخر.

6. تجنب استعمال الألفاظ الغريبة، والأساليب الغامضة، والعبارات المحتملة.

المبحث الخامس: الضوابط التشريعية والقانونية¹⁹

الهدف من رعاية هذه الضوابط تنظيم استخدام وسائل التواصل الحديثة بطريقة آمنة، ومنع انتشار الجريمة الإلكترونية والحفاظ على خصوصيات المواطنين، خاصة بعد تزايد مشاكل ومخاطر استغلال التكنولوجيا بشكل سيئ كالتشهير والقذف والإضرار بسمعة الناس والتجسس أو استغلال ارقام البطاقات الائتمانية، أو الترويج للمواد الاباحية، أو التعرض للأديان السماوية، أو المساس بثوابت الشريعة الإسلامية، أو نشر الفيروسات واقتحام المواقع، بالتالي لابد من وجود

قوانين لمحاسبة من يرتكب طلاق الجرائم التي يتفاقم خطرها، ووفقاً لبيانات الاتحاد الأوروبي: هناك أكثر من مليون شخص على مستوى العالم يقعون يومياً ضحايا لجرائم ترتكب عبر الإنترنت، أمام هذا الواقع طالب حقوقيون

التكنولوجيا بشكل سيئ كالنشر والكذب والإضرار بسمعة الناس والتجسس أو استغلال ارقام البطاقات الائتمانية، أو الترويج للمواد الاباحية، أو التعرض للأديان السماوية، أو المساس بثوابت الشريعة الإسلامية، أو نشر الفيروسات واقتحام المواقع، بالتالي لابد من وجود قوانين لمحاسبة من يرتكب تلك الجرائم التي يتفاقم خطرها، ووفقاً لبيانات الاتحاد الأوروبي: هناك أكثر من مليون شخص على مستوى العالم يقعون يومياً ضحايا لجرائم ترتكب عبر الإنترنت، أمام هذا الواقع طالب حقوقيون بضرورة سد الفراغ التشريعي في مكافحة الجريمة الإلكترونية على أن يكون شاملاً للقواعد الموضوعية والإجرائية بشرط ألا يتعارض مع الحريات والقوانين، وأن لا يجرم شخص يعبر عن رأيه، وكذا تكريس التطور الحاصل في نطاق تطبيق القانون الجنائي من حيث الزمان والمكان⁽²⁰⁾.

الخاتمة:

بعد عرض أهم الضوابط الفكرية والفقهية والأخلاقية والتشريعية يمكن الوصول إلى جملة من النتائج والتوصيات على النحو الآتي:

1- التعامل الأعمى أو العشوائي مع وسائل التواصل الحديثة يؤدي لإشغال المجتمعات بالهوى والترفيه، ويعرض قيم الأمة وهويتها للخطر، ويرمي بشباب الأمة في شباك الحيرة والضياغ، ويعرض العلاقات الأسرية والاجتماعية للخطر.

2 - تكمن أهمية الضوابط في ضمان شرعية التعامل مع هذه الوسائل تحقيقاً لصون الممارسة الالكترونية من الزيغ والانحراف، وتجنب المستخدمين مفسدات التعامل الأعمى والاستخدام غير الآمن لهذه الوسائل.

3- استخدام وسائل التواصل الحديثة على أصل الإباحة إلا إن أساء المكلف استخدامها فيخرجها عن الإباحة إلى الحرمة، وقد تكون واجبة إذا تعين تنفيذ الواجب عليها.

4- من الضوابط الفكرية والثقافية: الحرص على هوية الأمة وعقيدتها، ومقاطعة المواقع ذات التعليقات الساخرة بحق الدين أو الشريعة أو الشعائر التعبدية أو المشاعر الدينية، واحترام حقوق الإنسان، والتفاهم والتعاون مع الحضارات والشعوب الأخرى، والإسهام الحضاري الفاعل في المعارف الإنسانية العالمية، ومواجهة الغزو الفكري، والرد على الشبهات المثارة حول بعض مسائل الدين، وتكامل الرقابة بأنواعها الذاتية والأسرية والمجتمعية والحكومية.

5- ومن أهم الضوابط الفقهية:

- حق الانتفاع من خصوصية المستخدم، احترام الخصوصية، وعدم التطفل على البيانات الشخصية، العلاقة المالية بين المستخدمين ومالكي شركات مواقع التواصل تتمثل في (حق الانتفاع) وهو من قبيل الرخصة بالانتفاع الشخصي دون الامتلاك.
- حرمة التجسس ويتبع العورات مهما كانت الدوافع إلا ما كان له مستند شرعي من كشف عدو متربص او جاسوس متلصص، أو عصابة إجرامية، وما عدا ذلك فتحرمه الشريعة مهما كانت البواعث حفاظاً على خصوصية الآخرين.
- الأصل مشروعية التسمية بالأسماء المستعارة المباحة، واجتناب ذات الدلالات السيئة أو المنحرفة، والأولى منعاً من التضليل والخداع أو اختراق الأعداء أو إساءة الاستخدام اجتناب الأسماء المستعارة إلا لحاجة أو ضرورة أخذاً بسد الذرائع، واعتباراً للمال.
- وجوب غض البصر، واجتناب المثيرات الجنسية من الصور المحرمة والمشاهد والفيديوهات والمقاطع المتضمنة للتبرج وكشف العورات والمجون.
- حرمة إضافة أو تأكيد صداقة من تحوي صفحاتهم الالكترونية محتويات أو موضوعات مخالفة للشريعة.
- يحرم على المرأة وضع صورتها الشخصية على صفحتها الالكترونية: حتى لو كانت الصورة محتشمة لا يظهر منها إلا الوجه والكفان لعدم وجود ضرورة ملحة، ولسهولة العبث بصورتها أو استغلالها من قبل المنحرفين، وأخذاً بمبدأ من الذرائع، والمشاهد والفيديوهات والمقاطع المتضمنة التبرج وكشف العورات والمجون.
- اتخاذ الخطوات التقنية والتكنولوجية الكافية الكفيلة بحجب المواقع الضارة أخلاقياً أو دينياً أو فكرياً.
- حماية حقوق الملكية الفكرية.
- التوسط والاعتدال في استخدام وسائل التواصل الحديثة.
- يجب التأكد من صحة الأخبار والمعلومات، فإذا تبين كذب الخبر يحرم نشره، وإذا تبين صدقه يجب دراسة عواقب نشره.

6- من الضوابط الأخلاقية: الإخلاص لله سبحانه وتعالى في الاستفادة والاستفادة، وبتك النصح

للمسلمين، ومقاطعة الصفحات الالكترونية التي تعتمد اللعن والشتم والتجريح، وترشيد الحرية الالكترونية وتنظيمها بما يوافق مقاصد الشارع الإسلامي وأخلاقه، واجتناب الغيبة والنميمة

والسخرية والتناوب بالألقاب، وترك المرء والجدال دون مسوع أخلاقي معقول وهو الوصول إلى الحقيقة، والالتزام بمعايير الحوار والنقاش دون تعصب.

7- من الضوابط القانونية: تشريع القوانين اللازمة لتنظيم القضاء الإلكتروني، وضرورة من الفراغ التشريعي واتخاذ الاجراءات القانونية المنظمة الاستخدام الانترنت منعاً من هذه الجرائم، وصونا للحريات العامة وخصوصية الأفراد.

الهوامش:

1 الإنترنت: هو: نظام ووسيلة اتصال من الشبكات الحاسوبية، يصل ما بين حواسيب حول العالم، بروتوكول موحد، وبروتوكول إنترنت، ويعمل الإنترنت اليوم قدراً كبيراً من البيانات والخدمات، ربما كان أكثرها شيوعاً اليوم الجديد، وخدمات التخاطب الفوري، وبروتوكولات نقل الملفات، والاتصال الصوتي وغيرها:

للمزيد: ارجع الصفحة موقع: "الموسوعة الحرة ويكيبيديا" على الإنترنت:

<http://ar.wikipedia.org/wiki/بتصرف>

2 انظر: الضوابط الشرعية لاستخدام وسائل التواصل الحديثة، جبران جويلس، المؤتمر الدولي، وسائل التواصل وأثرها على المجتمع.

3 انظر: الزرقا، مصطفى أحمد - المدخل الفقهي العام، دار القلم - دمشق 2004، 2 (1/333).

4 انظر: الزرقا- المدخل الفقهي العام (1/373- 375).

5 التجسس بالجيم: التفتيش عن بواطن الأمور، وأكثر ما يقال في الشر. والجاسوس: صاحب سر الشر. والناموس: صاحب سر الخير، وثيل التجسس بالجيم أن يطلبه لغيره، وبالحاء أن يطلبه لنفسه. وقيل بالجيم: البحث عن العورات، وبالحاء: الاستماع، وقيل: معناهما واحد في تطلب معرفة الأخبار، انظر: ابن الأثير- النهاية في غريب الحديث والأثر (1/ 272) مادة جس، باب الجيم مع السين.

6 مسند احمد (2/ 470) رقم 10080، (سند أبي هريرة رضي الله عنه) - مسند المكثرين من الصحابة رضي الله عنهم، وتعليق شعيب الأرناؤوط: صحيح.

7 أحمد- مسند أحمد (4/ 420) 19791، مسند الكوفيين - مسند أبي برزة الأسلمي، وأبو داود - سنن أبي داود (7/ 241، 242) 4880، أول كتاب الأدب- باب في الغيبة والحديث

عن أبي برزة الأسلمي، والحديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، انظر: تحقيق الأرنؤوط ومحمد كامل قره بللي لكتاب السنن (7/242).
8 انظر: اسلام ويب، مركز الفتوى، رقم الفتوى: 163783 بعنوان: لا حرج في الأسماء المستعارة على مواقع التواصل،

<http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=FatwaId&Id=16378>

9 انظر: شبكة مشكاة الإسلامية الفتاوى الشرعية
<http://www.almeshkat.net/vb/showthread.php?t=72410>
10 انظر: ابن نجيم - الأشباه والنظائر من 100.
11 انظر: الشاطبي - الموافقات في أصول الفقه (4/193).
12 انظر: الضوابط الشرعية لاستخدام وسائل التواصل الحديثة، جبران جويلس، المؤتمر الدولي، وسائل التواصل وأثرها على المجتمع.

13 وذلك في ردها على السؤال الوارد إليها بتاريخ 22 / 5 / 1434 هـ، ونصه: السادة أصحاب الفضيلة أعضاء لجنة الفتوى بموقع الفقه الإسلامي وفقكم الله حيث يكثر جدا الحديث بين الرجال والنساء من خلال شبكة الإنترنت، وسواء في مواقع التواصل الاجتماعي كالفايس والتويتر، أم غيره، ويكون الحديث في بعض الأحيان نافعا، يلتزم فيه كل الأطراف الاحترام والالتزام بحدود الشرع. والبعض الآخر يتساهل في الحديث ويتوسع فيه جدا، حتى تصل للكلام في العلاقات الزوجية الخاصة. وربما كان الحديث عبارة عن فتوى أو استشارة، أو بغرض التعارف المجرد، أو التعارف بقصد الزواج كما هو الحال في مواقع الزواج. فنرجو أن تبينوا لنا حكم ذلك جملة وتفصيلا، مع التكرم بوضع جملة من الضوابط والآداب في هذا الباب، وفقكم الله لما يحبه ويرضاه، وجعلكم ذخرا للإسلام والمسلمين "انظر: موقع الفقه الإسلامي، فتوى رقم (19) التاريخ 1434-8-1هـ بعنوان: في ضوابط وآداب التواصل بين الجنسين في قنوات التواصل الاجتماعي

14 انظر: قرارات المجمع الفقهي الإسلامي - رابطة العالم الإسلامي القرار الرابع: ص 194، 195 الدورة التاسعة في الفترة من 12 رجب 1406 هـ إلى 19 رجب 1406 هـ، بيع الاسم التجاري والترخيص - وهبة الزحيلي، مجلة الفقه الإسلامي - (2 / 10431 - 10432)، العدد الخامس، والحقوق المعنوية - إعداد اللجنة العلمية - موقع المسلم الإلكتروني - بتاريخ 4/7/1424 هـ.

ج

16 انظر: الضوابط الشرعية لاستخدام وسائل التواصل الحديثة، جبران جويلس، المؤتمر الدولي، وسائل التواصل وأثرها على المجتمع.

- 18 انظر: الذهبي - سير أعلام النبلاء (1) 185 الطبقة السابعة، الإمام مالك.
19 انظر: الضوابط الشرعية لاستخدام وسائل التواصل الحديثة، جبران جويلس، المؤتمر الدولي، وسائل التواصل وأثرها على المجتمع.
20 انظر: موقع القدس الرقمي، تهمد التقارير المحلية، مداخلة الحقوقي صلاح عبد العاطي، مقال بعنوان: في ظل غياب القوانين والتشريعات التي تحاسب المتورطين فيها الجريمة الالكترونية في فلسطين مباحة!:

<http://www.alqudsalraqmi.ps/atemplate.php?id=392>

المصادر والمراجع:

- 1- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ / 1979م.
- 2- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، (ت: 275هـ)، السنن، تحقيق: محمد عبد الحميد، دار إحياء التراث، بيروت.
- 3- البخاري، محمد بن إسماعيل (ت: 256هـ/869م)، صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى البغا، دار ابن كثير، بيروت، 1987 م.
- 4- الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤدة، أبو عيسى (ت: 279هـ)، الجامع الصحيح سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، مكتبة البابي الحلبي.
- 5- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (ت: 748هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط 3، 1405.
- 6- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، أبو إسحاق، (ت: 790هـ) الموافقات، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان الناشر: دار ابن عفان الطبعة: الأولى 1417هـ / 1997م عدد الأجزاء: 7.

المراجع الكترونية، والقنوات الفضائية:

- 1- موقع الهيئة الوطنية الفلسطينية للمسئمات الانترنت 2013.
http://www.isafe.ps/?page_id=90 بعنوان: شبكات التواصل الاجتماعي سلبيات وإيجابيات.

2- صحيفة الوطن الالكترونية

<http://www.alwatannews.net/NewsViewer.aspx?ID=yIHletzywFKsB9istuntxw933339933339&SearchID>

مقال بعنوان: شيوخ دين يحذرون من نشر الشائعات وتأجيج الفتنة على مواقع التواصل

3- منتديات الشريعة- لجنة الفتوى السابق في الأزهر:

<http://www.sharian.net/forum/showthread.php?t=14819>

4- صحيفة الوسط البحرينية – العدد 4006 - الاثنين 26 أغسطس 2013م الموافق 19 شوال 1434هـ،

نادي الاعلام الاجتماعي العالمي، المنامة.

5- المنتديات الدعوية: نظرات وضوابط مقال لهما عبد المعبود بتاريخ 19-3-1429هـ،

<http://www.almoslim.net/node/90910>

6- اسلام ويب، مركز الفتوى، رقم الفتوى: 163783 بعنوان: لا حرج في الأسماء المستعارة على مواقع التواصل،

<http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=Fatwald&Id>

7- شبكة مشكاة الإسلامية – قسم الفتاوى الشرعية،

<http://www.almeshkat.net/vb/showthread.php?t=72410>

1- شبكة مشكاة الإسلامية الفتاوى، قضايا شبكية،

<http://www.almeshkat.net/index.php?pg=qa&cat=19&ref=187>

2- موقع إسلام ويب (الشبكة الإسلامية)، رقم الفتوى 234829 بتاريخ 3-1-2014م بعنوان: مفاصد إضافة أصدقاء ينشرون محرمات في مواقع التواصل الاجتماعي

<http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=Fatwald&Id-234829&RecID-0&srchwords=>

3- النابلسي، راتب - موسوعة النابلسي، قسم الفتاوى، المعاملات – اللباس والزينة رقم 39 بتاريخ: <http://www.nabulsi.com/blue/ar/art.php?art=11453>

4 2012-04-03- موقع إسلام ويب، فقه الأسرة المسلمة، قضايا المرأة، رقم الفتوى 136196 بتاريخ 31/5/2010م

بعنوان حكم وضع الفتاة صورها على موقع الفيس بوك

<http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=Fatwa&lang=A&Id=136196>

5- موقع إسلام ويب، فتوى رقم 145131 بتاريخ 20-12-2010م بعنوان: وضع المرأة صورتها في الفيسبوك خطره عظيم وشره مستطير،

<http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=Fatwa&Id>

6- موقع ملتقى أهل الحديث بعنوان: حكم وضع المرأة لصورتها على الفيس بوك
7 <http://www.ahlathdeeth.com/vb/showthread.php?p=1-300759> (facebook)
موقع الفقه الإسلامي، التي رقم (19) التاريخ 1-8-1434م بعنوان، في ضوابط وآداب التواصل بين الجنسين في قنوات التواصل الاجتماعي، إعداد وحدة الإفتاء بموقع الفقه الإسلامي

<http://www.islamfeqh.com/Lagna/ViewLagnaFatawaDetails.aspx?ID=104>

<http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=Fatwa&Id>

7- موقع الفقه الإسلامي، فتوى رقم (19) التاريخ 1-8-1434هـ بعنوان: في ضوابط وآداب التواصل بين

الجنسين في قنوات التواصل الاجتماعي، إعداد وحدة الإفتاء بموقع الفقه الإسلامي
<http://www.islamfeqh.com/Lagna/ViewLagnaFatawaDetails.aspx?ID=104>

8- موقع إسلام ويب، فني رقم 239017 بتاريخ 3-2-2014م بعنوان محادثة الرجل المرأة أجنبية عنه لا يجوز إلا لحاجة مع أمن الفتنة

<http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=Fatwa&Id>

9- الحقوق المعنوية – إعداد اللجنة العلمية – موقع المسلم الإلكتروني - بتاريخ 4/7/1424هـ

10- شبكة إسلام أون لاين <http://www.islamonline.net>، وتاريخ الفتوى 21/2/2007، تحت عنوان: الحقوق المعنوية (الفكرية) في الشريعة الإسلامية.

11- عبد الرحمن بن محمد السيد، موضوع بعنوان: "همسات لمستخدمي مجتمع "الفيس بوك"، ضمن مقال بعنوان: الفيس بوك.. مع أو ضد (دراسة تحليلية).

<http://www.facebook.com/video/video.php?v=121122707949416>

- 12- المرصد - الجزيرة الإخبارية بتاريخ 2014/ 7/4.
- 13- موقع القدس الرقمي، قسم التقارير المحلية، له مقال بعنوان: في ظل غياب القوانين والتشريعات التي تحاسب المتورطين فيها الجريمة الالكترونية في فلسطين سباحة!:
<http://www.alqudsalraqmi.ps/atemplate.php?id=392>
- 14- موقع الهيئة الوطنية الفلسطينية لمسميات الانترنت الجريمة الالكترونية في القانون الفلسطيني 2013،
http://www.isafe.ps/?page_id=86
- 15- موقع الكرامة برس، مقال: بعنوان: فضاء الانترنت في فلسطين تنخره السرقة والابتزاز والاحتيال والتشهير بتاريخ: 2012/05/27
<http://www.karamapress.com/arabic/index.php?Action-PrintNews&ID=13799>
<http://lawa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=Fatwald&i>

The means of communication between value controls and chaos and their impact on the reality of Muslims

Abdullah Ibrahim Al-Yousef

Faculty of Sharia- Mardin Artgloo University

Keywords: means of communication - controls - values - looseness.

Summary:

Modern means of communication have become the gateway, the bridge for communication between near and far, and it is one of the dangerous and exciting tools, if it is properly used at the intellectual, cultural, religious or social level.

It is said: "Every age has its own means of media and communication." With this phrase, we can say today about the phenomenon of using electronic media, specifically: social networking sites, in the age of the Internet, and the era of rapid development of information technology.

(The nature of the Internet), which is characterized by immediacy and speed in transmitting information, makes it the ideal means of communication.

Add to that the ease of use of this medium without the user having high technical expertise, or any specialization in information programming, as it is enough to communicate via a computer or a computer. Mobile phone to run Internet content.

There is no doubt among computer and Internet technology experts that the future of this technology lies in the development of all social media, especially after the feasibility of these means and their technologies have been proven in various areas of life: social, economic, cultural and others.

The field, if it is still in its infancy regarding the development of these means; Evidence for this is: the large technology companies are eager to develop and create their own social networking sites; In order to increase its share in this emerging market, rich in opportunities, as Google did by launching Google Plus as a social networking site. Millions of people around the world subscribed to it, and like other companies that worked on developing their sites in order to support social networking services; By adding links to those sites on its site, and creating its own pages of contact.